

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 143 @ أو وليه أو وارثه فتعبري بما ذكر أعم مما عبر به .

أو يرفع الأمر لحاكم ليفصله وهو أكد في الرد في حاضر بالبلد ممن يرد عليه لأنه ربما أحوجه إلى الرفع وواجب في غائب عنها بأن يدعي رافع الأمر شراء ذلك الشيء من فلان الغائب بثمن معلوم قبضه ثم ظهر العيب وأنه فسخ البيع ويقوم البيعة بذلك